

**دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية
لشركة الصقر الوطنية للتأمين (شركة مساهمة عامة)**

يتشرف مجلس إدارة شركة الصقر الوطنية للتأمين (شركة مساهمة عامة) بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية وذلك في تمام الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 2018/04/17 في مقر الشركة الرئيسي بإمارة دبي - بر دبي - شارع السيف- مبنى الصقر للتأمين للنظر في جدول الأعمال التالي:

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في 2017/12/31 والتصديق عليه
2. سماع تقرير مدققي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2017/12/31 والتصديق عليه .
3. مناقشة ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 2017/12/31 والتصديق عليها.
4. النظر في مقترحات مجلس الإدارة بشأن توزيع ارباح نقدية بنسبة 5% من رأس المال المدفوع و باجمالي 11,500,000 درهم اماراتي (خمسة فلس للسهم الواحد)
5. الموافقة على مقترح بشأن مكافأة أعضاء مجلس الإدارة بقيمة 2 مليون درهم.
6. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2017/12/31 أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.
7. إبراء ذمة مدققي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2017/12/31 أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.
8. تعيين او اعادة تعيين مدققي الحسابات للعام 2018 وتحديد أتعابهم.

ملاحظات:

1. يجوز لمن له حق حضور الجمعية ان ينيب عنه من يختاره من غير اعضاء مجلس الادارة بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة و يجب الا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزا بهذه الصفة على اكثر من 5% خمسة بالمئة من راس مال الشركة و يمثل ناقصي الاهلية و فاقيدها النائبون عنهم قانونا.
2. للشخص الاعتباري ان يفوض احد ممثليه او القائمين على ادارته بموجب قرار من مجلس ادارته او من يقوم مقامه ليمثله في الجمعية العمومية للشركة و يكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض .
3. يكون مالك السهم المسجل في يوم العمل السابق لانعقاد الجمعية العمومية للشركة الاثنى عشر 2018/04/16 هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية
4. يكون صاحب الحق في الارباح هو مالك السهم المسجل في يوم الأحد الموافق 2018/04/29
5. يمكن للمساهمين الاطلاع على البيانات المالية و تقرير الحوكمة من خلال الموقع الالكتروني لسوق دبي المالي و الموقع الالكتروني للشركة www.alsagrins.ae.
6. لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (50%) من رأسمال الشركة، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فإنه سيتم عقد الاجتماع الثاني بتاريخ 2018/04/22 في نفس المكان والزمان. (الاجتماع الثاني يعقد بعد مضي مدة لا تقل عن (5) خمسة أيام ولا تجاوز (15) خمسة عشر يوما من تاريخ الاجتماع الأول ويعتبر الاجتماع المؤجل صحيحاً أيا كان عدد الحاضرين).

رئيس مجلس الإدارة